



**جامعة ٢١ سبتمبر للعلوم الطبية  
والتطبيقية  
كلية الطب المخبري  
دليل الطالب ١٤٤٤هـ**



## • الفصل الاول (معلومات عامة)

- كلمة عميد الكلية
- شروط القبول واجراءات التسجيل في الكلية
- رؤية الكلية
- رسالة الكلية
- اهداف الكلية

## \*الفصل الثاني (معلومات أكاديمية عن

- مرجعية الطب المخبري
- مخرجات التعليم لكلية الطب المخبري
- جداول الخطة الدراسية للأربعة المستويات
- حقوق وواجبات الطالب

## ❖ كلمة عميد الكلية

نشأت كلية الطب المخبري في عام ٢٠١٦م كأول كلية متخصصة ومعاصرة في مجال الطب المخبري في اليمن حيث تسعى الكلية الى المساهمة في تحسين الخدمات الصحية في الطب المخبري من خلال تحقيق معايير التميز في التعليم والبحوث الطبية والتطبيقية وبما يلبي احتياجات سوق العمل والمجتمع وبما يسهم في معالجة المشاكل الصحية المحلية والعالمية.

وتهدف كلية الطب المخبري الى إعداد كادر مؤهل في مجال الطب المخبري على قدر عال من الكفاءة والمهارة ليساهموا مساهمة فعالة في خدمة مجتمعهم. كما تهدف ايضا الى تبني برامج البحث العلمي ودعمها لتلبيه متطلبات التنمية المستدامة وخدمه المجتمع.

مدة الدراسة في الكلية لبرنامج بكالوريوس طب مخبري اربع سنوات دراسية وسنه امتياز (تدريب ميداني في المستشفيات) حيث يكتسب الطالب المعلومات والمهارات العملية التي تمكنه عمل كافة الفحوصات والتحاليل الطبية وقرأتها وتفسيرها بكفاءة وطريقة علمية سليمة.

**أ.د. ابتسام الزبيدي**

**عميد كلية الطب المخبري**

## ❖ رؤية ورسالة واهداف كلية الطب المخبري:

### رؤية الكلية:

كلية معاصرة ومنافسة في مجال الطب المخبري والبحث العلمي.

### رسالة الكلية:

المساهمة في تحسين الخدمات الصحية في الطب المخبري من خلال تحقيق معايير التميز في التعليم والبحوث الطبية والتطبيقية وبما يلبي احتياجات المجتمع وخصوصيته وبما يساهم في معالجة المشاكل الصحية العالمية.

### أهداف الكلية:

١. إعداد كادر مؤهل في مجال الطب المخبري على قدر عال من الكفاءة والمهارة.
٢. بناء نظام تعليمي مواكب للتطور ووافق لمعايير الجودة الأكاديمية.
٣. تبني برامج البحث العلمي ودعمها واستثمارها لتلبية متطلبات التنمية المستدامة وبما يساهم في حل المشاكل الصحية العالمية.
٤. تطوير ثقافة الشراكة المجتمعية في مجال الطب المخبري وبحوثه.

### القيم:

١. الحرية الأكاديمية.
٢. النزاهة والعدالة.
٣. العمل الجماعي.
٤. المسؤولية المجتمعية.

## مرجعية البرنامج:

- اعتمدت الكلية عند وضع البرنامج على مجموعة من المرجعيات أهمها:
- ١- رؤية ورسالة وأهداف الجامعة.
  - ٢- رؤية ورسالة وأهداف الكلية.
  - ٣- قوانين التعليم العالي ومعايير مجلس الاعتماد الأكاديمي وضمان الجودة (مرفق بالتوصيف).
  - ٤- متطلبات سوق العمل المحلية والإقليمية، (حسب خبرة وملاحظة الموصفين لسوق العمل).
  - ٥- برامج جامعات مماثلة اقليمية وعالمية .

## **شروط القبول والتسجيل :**

- ١- أن يكون المتقدم حاصل على الثانوية العامة القسم العلمي او مايعادلها.
- ٢- أن تكون نسبة الثانوية العامة مقبولة بالكلية التي يرغب الالتحاق بها.
- ٣- أن لا يكون تاريخ المؤهل قد مر عليه اكثر اربع سنوات .
- ٤- التقدم للتنسيق عبر البوابة الالكترونية للتعليم العالي
- ٥- الحضور للجامعة لأخذ البصمة واستكمال بقية الإجراءات .
- ٦- أن يجتاز المتقدم اختبار القبول وتتم المفاضلة وفق الترتيب من الاعلى درجة حتى أستيفاء الطاقة الاستيعابية .
- ٧- الحاصلين على مؤهل الثانوية العامة من الخارج يشترط تعميدها من الجهات في بلد الاصدار واليمن ومعادلاتها لدى لجنة المعادلات في وزارة التعليم العالي .
- ٨- لا يقبل الطالب الذي سبق فصله من الجامعة او من جامعة أخرى
- ٩- أي شروط أخرى تقرها الجامعة .

## مقتطفات من النظام الموحد لشؤون الطلاب في الجامعات

### اليمنية:

#### القبول والتنسيق:

● يقر مجلس الجامعة سنوياً سياسة التنسيق والقبول بناءً على مقترحات مجالس الكلية، ومجلس شؤون الطلاب ويرفعها إلى المجلس الأعلى لشؤون الطلاب ويتم اعتمادها من المجلس الأعلى للجامعة ويجب أن تشمل تلك السياسة ما يأتي:-

١. القدرة الاستيعابية للكلية وفق كل نظام دراسي.
  ٢. الحد الأدنى للنسب المئوية في الثانوية العامة المطلوبة للمفاضلة أو القبول في الكلية.
  ٣. إجراء المفاضلة بين المتقدمين و تحديد معايير المفاضلة.
  ٤. تحديد مواعيد التنسيق والقبول بدء أو انتهاءً.
- يحدد نظام المفاضلة بين المتقدمين للتنسيق والقبول في ضوء المعايير الآتية:

١. النسب المئوية في الثانوية العامة.
  ٢. اختبارات القبول العامة أو الجزئية (في مواد مختارة).
  ٣. المقابلة الشخصية.
  ٤. المزج بين أي من هذه المعايير بعضها مع بعض للوصول إلى نظام أفضل على أن يحقق العدالة و المساواة بين جميع المتقدمين.
- مع مراعاة شروط ومتطلبات القبول الخاصة بالكلية وأحكام هذا النظام يشترط لقبول الطالب بالكلية الشروط الرئيسية الآتية:-

١. أن يكون حاصلاً على شهادة الثانوية العامة أو مايعادلها.
  ٢. أن يكون عام الحصول على الثانوية ضمن الأعوام التي يقبل الحاصلون على مؤهلات الثانوية خلالها وبحيث لا يتجاوز اربعة أعوام.
  ٣. أن يستوفي الطالب شروط التنسيق والقبول المحددة بالكلية.
  ٤. اجتياز نظام المفاضلة فيما يخص طلبة النظام العام والموازي.
- يتم تقديم طلبات التنسيق للطلاب بالمنح والمقاعد الدراسية إلى الوزارة ليتم من خلالها توزيع المتقدمين على الجامعات لإجراء القبول النهائي وعلى أن

يتم ذلك قبل بداية العام الجامعي.

● يجوز قبول عدد محدد (لا يزيد عن ٥% من القدرة الاستيعابية للكلية) من اليمنيين الحاصلين على درجة الليسانس أو البكالوريوس الراغبين في الالتحاق بالكلية أو تخصصات أخرى بالشروط الآتية:

١- أن يكون المتقدم خريج جامعة معترف بها و معتمدة أكاديمياً.  
٢- أن يستوفي المتقدم كل شروط القبول المطلوبة للالتحاق بالكلية في السنة التي يرغب الالتحاق بها عدا عام الحصول على شهادة الثانوية العامة فيحدد بناءً على تاريخ آخر شهادة جامعية حصل عليها المتقدم إذا قُبل كطالب مستجد.

● لا يجوز قبول الطالب في الكلية وتخصصاتها إلا إذا كان قد درس في الثانوية العامة المواد المؤهلة للقبول بالكلية أو التخصص الذي يرغب الطالب الالتحاق به

● يشترط لقبول الشهادة الصادرة من خارج اليمن التصديق عليها من السلطات المختصة في بلد الإصدار وفي اليمن، وإخضاعها للمعادلة من لجنة المعادلات بالجامعة.

● تسجيل الطالب:

١ - يعد الطالب مسجلاً بالكلية بعد استيفاء الوثائق المطلوبة وفق الشروط وضوابط القبول ودفع المبالغ والرسوم المقررة و يمنح رقم قيد للكلية.

٢ - يحفظ ملف الطالب في أرشيف التسجيل بالكلية على أن يحتوي الملف على جميع وثائق القبول وتضاف إليه كل الوثائق المتعلقة بالطالب وأحواله الدراسية والمالية خلال مدة دراسته بالجامعة.



## مخرجات تعلم البرنامج:

بعد استكمال دراسة البرنامج سيكون الخريج قادرًا أن:

### (A) المعرفة والفهم:

<b>A- Knowledge skills:</b>	
<b><i>When student has completed the program, he/she will be able to:</i></b>	
<b>A1</b>	Discuss the core aspects of laboratory medicine including Biochemistry, Anatomy, histology, Physiology, Cell Biology, Pathology, Immunology, Microbiology, Epidemiology, and Public Health Medicine
<b>A2</b>	Demonstrate advanced knowledge of his Laboratory Medicine specialist area; such as genetics, cellular pathology, clinical biochemistry, clinical immunology, hematology and transfusion science, and medical microbiology
<b>A3</b>	Define different diagnostic markers and laboratory tests for each human body organs and common medical conditions
<b>A4</b>	Explain all quality assurance measures and participate in performance improvement activities in the clinical laboratory

### (B) المهارات الذهنية:

<b>B- Intellectual skills:</b>	
<b><i>When student has completed the program, he will be able to:</i></b>	
<b>B1</b>	- Integrate knowledge of basic Medical Sciences such as physiology, biochemistry ...etc. with the Applied and Clinical Medical Sciences such as Pathology, Clinical Biochemistry ...etc.
<b>B2</b>	- Diagnose common medical conditions affecting various organs of the human body.
<b>B3</b>	- Interpret and evaluate the medical laboratory experimental data and techniques and present the data in an appropriate format
<b>B4</b>	- Develop critical and analytical thinking to recognize errors and solve problems.



## (C) المهارات العملية:

C- Practical/clinical skills	
<b><i>When student has completed the program, he/she will be able to:</i></b>	
C 1	- Perform clinical laboratory tests commonly encountered in a hospital laboratory in the areas of Clinical Chemistry, Hematology, Immunohematology, Immunology, Microbiology, Histopathology and, Molecular Diagnostics.
C2	- Apply the safety laboratory rules and regulations in handling and processing of test samples and maintaining working environment.
C3	- Take responsibility in analysis and clinical decision-making such as recognizing and resolving issues related to pre-analytical, analytical, and post-analytical steps of the testing process
C4	- Demonstrate a high degree of professionalism in practicing ethical and social issues related to patient health and maintain confidentiality
C5	- Utilize laboratory information system, and work independently and in cooperation with others and Consult with other members of the health care team

## (D) المهارات العامة (الانتقالية):

D-General or transferable skills	
<b><i>When student has completed the program, he will be able to:</i></b>	
D1	- Educate the general public and to assist patients through acceptable customer service interactions
D2	- Demonstrate oral and written effective communication skills,
D3	- Collaborate with patients, communities, organizations, and with members of the health team.
D4	- Demonstrate responsibility for professional Laboratory Medicine practice including the essential values of ethics, self-respect, honesty, autonomy, humanity and social justice.
D5	- Self learning skills and knowledge to new situations.
D6	Use information technology in laboratory medicine and scientific research.

## توصيف برنامج الطب المخبري

### المعلومات الأساسية عن البرنامج:

اسم البرنامج والدرجة العلمية التي يمنحها	بكالوريوس مختبرات
الجهة المسؤولة عن منح الدرجة العلمية	جامعه ٢١ سبتمبر للعلوم الطبية والتطبيقية
اسم الكلية الذي ينتمي إليها البرنامج	كلية الطب المخبري
لغة الدراسة في البرنامج	الانجليزية
عدد سنوات الدراسة في البرنامج	٤ سنوات
مكان تنفيذ البرنامج	جامعه ٢١ سبتمبر للعلوم الطبية والتطبيقية
نظام الدراسة	انتظام
المهنة/المهن التي يعد البرنامج للالتحاق بها	العمل في الحقل الصحي والأكاديمي
المؤهل المطلوب للالتحاق	الثانوية العامة ( القسم العلمي)
اسم منسق البرنامج / فريق تنسيق البرنامج	فريق العمل

### خارطة المنهج:

لتحقيق توازن المقررات من حيث تغطيتها مجالات المعرفة المختلفة للبرنامج، تم تحديد مجالات المحتوى العلمي الرئيسية والفرعية وأوزانها النسبية كما تم التأكد من عملية الربط بين تلك المجالات ومخرجات التعلم وتم ربط هذه المجالات مع المقررات الدراسية وأخيرا تسكين مخرجات التعلم للمقررات الدراسية (خارطة المنهج) وذلك وفق الجدول الآتي:

## استراتيجيات التعليم والتعلم:

وصف كيفية استخدامها	استراتيجية التدريس
في الجانب النظري	المحاضرة
	السمنار
	العصف الذهني
	المجموعات الصغيرة
	حالات عملية
من خلال قاعات مجهزة وحالات مختارة	التعلم المبني على المشكلات PBL التعلم المبني على حل المشكلات PSL التعلم المبني على الحالة CBL
	قاعة بحث التعليم الالكتروني
	تمثيل ادوار Role play
	استعراض صوتيات وفيديوهات لمنظمات واقعية
المقررات التي تحتاج الى تدريب ميداني	تدريب ميداني

## مخرجات التعلم:

## استراتيجيات التقييم:

وصفها (في أي المقررات تستخدم ومعدل استخدامها)	طريقة التقييم
كل المقررات وبمعدل امتحانين على الاقل	الامتحانات التحريرية
كل المقررات وبمعدل ثلاثة امتحانات على الاقل	الامتحانات الشفوية
كل المقررات	كوزات Quiz
كل المقررات التي لها جانب عملي	امتحانات عملية
تتم خلال الفصل الدراسي لكل طالب على حده	تكاليف وواجبات منزلية Assignments
تتم خلال الفصل الدراسي ضمن مجموعات	سيمنارات
مقرر واحد بحث التخرج	بحث تخرج

## الخطة الدراسية لبرنامج بكالوريوس الطب المخبري

العام الدراسي الأول			
اسم المقرر (الفصل الثاني)		اسم المقرر (الفصل الاول)	
كيمياء تحليلية <b>Analytical chemistry</b>	١	كيمياء عامة <b>General chemistry</b>	١
علم وظائف الأعضاء <b>Physiology</b>	٢	أحياء عامة <b>General biology</b>	٢
علم التشريح <b>Anatomy</b>	٣	فيزياء طبية <b>Medical physics</b>	٣
مهارات الحاسوب <b>Computer Skill</b>	٤	لغة انجليزية ١٠١ <b>English 101</b>	٤
أسس إدارية وإتصال <b>Management &amp; Communication Skill</b>	٥	لغة عربية ١٠١ <b>Arabic 101</b>	٥
الصراع لعربي الاسرائيلي <b>The Arab Israel conflict</b>	٦	ثقافة إسلامية <b>Islamic Studies</b>	٦
طب مجتمع <b>Community Medicine</b>	٧	أساسيات التمريض <b>Basic of Nursing</b>	٧
لغة عربية ١٠٢ <b>Arabic 102</b>	٨	ثقافة وطنية <b>National culture</b>	٨
لغة انجليزية ١٠٢ <b>English102</b>	٩	مصطلحات طبية <b>Medical Terminology</b>	٩
علم الأنسجة والخلية <b>Histology &amp; Cytology</b>	١٠	اخلاقيات المهن الطبيه <b>Medical ethics</b>	١٠

العام الدراسي الثاني			
اسم المقرر (الفصل الثاني)		اسم المقرر (الفصل الاول)	
كيمياة حيوية طبية (٢) Medical Biochemistry2 (Metabolism)	١	فسلجة بكتيريا bacterial physiology	١
أيض المعادن Minerals Metabolism	٢	كيمياة حيوية طبية (١) Medical Biochemistry 1	٢
علم الاحياء الجزيئي والجينات Molecular biology and genetics	٣	علم الديدان الطبية Medical Helminthology	٣
علم الحشرات الطبية Medical Entomology	٤	اساسيات علم المناعة Basic Immunology	٤
بكتيريا طبية (١) Medical Bacteriology 1	٥	علم الامراض Pathology	٥
علم الدم II Hematology II	٦	علم الدم I Hematology I	٦
مناعة سريرية Clinical Immunology	٧	تداخلات دوائية Drug monitoring and interference	٧

العام الدراسي الثالث

اسم المقرر (الفصل الثاني )		اسم المقرر (الفصل الاول )	
هرمونات Hormones	١	بكتيريا طبية ٢ Medical Bacteriology 2	١
فطريات طبيه Medical Mycology	٢	انزيمات +فيتامينات Vitamins and Enzymes	٢
علم الدم III Hematology III	٣	علم البدائيات الطبية Medical protozoology	٣
علم الانسجة المرضية والتقنيات الدقيقة Histopathology and Micro technique	٤	علم السموم Toxicology	٤
بنك دم II Blood Bank II	٥	فيروسات طبيه Medical Virology	٥
علم الاوبئة Epidemiology	٦	بنك دم I Blood Bank I	٦
		اساسيات تغذية Basic nutrition	٧
		ضبط وضمان الجودة والسلامة في المختبر Quality Control, Assurance and biosafety in medical lab	٨

العام الدراسي الرابع			
اسم المقرر (الفصل الثاني )		اسم المقرر (الفصل الاول )	
تشخيص الأحياء الدقيقة ٢	١	تشخيص الدم المعمل ١	١
<b>Diagnostic Microbiology2</b>		<b>Diagnostic Hematology 1</b>	
الكيمياء السريرية	٢	سوائل الجسم	٢
<b>Clinical Chemistry</b>		<b>Body fluid</b>	
لوكيميا	٣	تشخيص الأحياء الدقيقة ١	٣
<b>Leukemia</b>		<b>Diagnostic Microbiology1</b>	
تشخيص الدم المعمل ٢	٤	علم الطفيليات التشخيصي	٤
<b>Diagnostic Hematology 2</b>		<b>Diagnostic Parasitology</b>	
مكافحة عدوى	٥	أنيميا	٥
<b>Infection control</b>		<b>Anemia</b>	
التشخيص الجزيئي	٦	أساليب البحث العلمي	٦
<b>Molecular Diagnostics</b>		<b>Research Methodology</b>	
مشروع التخرج	٧	احصاء طبي	٧
<b>Graduation Project</b>		<b>Medical biostatistics</b>	
		الاحياء الدقيقة الصحية	٨
		<b>Sanitary Microbiology</b>	



## لتنفيذ البرنامج:

- الموازنة التشغيلية.
- البنية التحتية:
- المباني مجهزة بقاعات دراسية.
- معامل دراسية حديثة ومجهزة .
- مكتبة مجهزة بخط انترنت.

## الأنشطة التي تقيمها الكلية

### (١) الأنشطة التعليمية:

- سمناوات ابحاث التخرج
- محاضرات تثقيفية عن الامراض المعدية
- رحلات علمية ميدانية

### (٢) الأنشطة الثقافية والرياضية:

١. دوري كرة القدم
٢. دوري الشطرنج
٣. دوريكرة الطائرة

### ٣- الأنشطة الاجتماعية والإنسانية:

- بازار دعم مرضى السرطان
- بازارت خيرية متنوعة

## الدراسة ووقف القيد و الانسحاب و الفصل من الدراسة:

### ❖ نقل القيد والتحويل:

- يجوز للطالب المسجل في الكلية إذا تعثر في سنته الدراسية الأولى نقل قيده إلى تخصص آخر في إطار الكلية.
- يجوز للطالب التحويل من كلية إلى كلية أخرى في إطار الجامعة مرّة واحدة فقط.

### ❖ المقاصة للمقررات الدراسية:

١- يقوم القسم المختص بإجراء المقاصة للمقررات الدراسية التي سبق للطالب (المنقول قيده منه أو المحول منه) النجاح فيها مع المقررات الدراسية في نظام القسم، بما لا يتعارض مع أحكام هذا النظام وتحسب على الطالب المقررات التي سبق أن رسب بها على أنّها مقررات رسوب إن كانت ضمن الخطة الدراسية للتخصص الذي نقل الطالب قيده أو حوّل إليه كما تحسب المدة التي قضاها الطالب قبل نقل القيد أو التحويل ضمن المدة القصوى المحددة للدراسة بالتخصص الذي نقل الطالب قيده أو حوّل إليه.

٣- تثبت في السجل الأكاديمي للطالب المنقول المقررات التي عودلت له بحسب المقاصة العلمية.

- لا يجوز للطلاب المقبولين على المنح الدراسية نقل القيد والتحويل إلا بعد موافقة وزارة التعليم العالي.

## ● لا يجوز نقل القيد أو التحويل للفئات الآتية:

- ١- الطالب المستجد في المستوى الأول إلا في فترة القبول والتسجيل و لمرة واحدة.
  - ٢- الطالب المفصول من أية كلية أو جامعة لأي سبب من الأسباب.
  - ٣- الطالب الناجح إلى المستوى الثاني فأعلى إلا إذا كان نقل قيده أو تحويله إلى تخصص مناظر لتخصصه السابق بـ ٥٠% على الأقل من عدد المقررات.
  - ٤- الطالب الذي تقرر عليه عقوبة تأديبية إلا بعد انتهاء الفترة المقررة لتنفيذ العقوبة التأديبية.
- تجرى المقاصة للطالب المحول من جامعة أخرى ويشترط أن يدرس ٥٠% على الأقل من إجمالي المقررات في الجامعة المحول إليها.

## وقف القيد و عدم أداء الاختبارات بعذر:

- يجوز للطالب وقف قيده مؤقتاً وفق القواعد والإجراءات الآتية:-
- ١- تقديم طلب وقف القيد إلى عميد الكلية في مدة تسبق الاختبارات النهائية بأسبوعين على الأقل.
  - ٢- أن يرفق بالطلب عذراً مسوّغاً لوقف القيد.
  - ٣- لا يجوز وقف القيد في المستوى الأول نهائياً وكذا للطالب المنقول قيده أو المحول إلا بعد أن يجتاز سنة دراسية على الأقل بنجاح ويجوز لمجلس الكلية النظر في بعض الحالات الاستثنائية لوقف القيد بعد مضي فصل دراسي بنجاح.
  - ٤- لا يجوز وقف القيد للطالب الوافد إذا كانت لوائح المنح والقبول بمقاعد دراسية تشترط ذلك .
  - ٥- لا يحق للطالب الباقي للإعادة في المستوى نفسه وقف قيده.

٦- الحد الأعلى لوقف القيد سنتان دراسيتان أو أربعة فصول دراسية سواء أكانت منفصلة أم متصلة خلال دراسته للحصول على الدرجة الجامعية الأولى مع مراعاة ما ورد في لائحة شئون الطلاب لجامعة ٢١ سبتمبر بهذا الخصوص.

٧- يجوز للطالب الذي أوقف قيده إعادة القيد بناء على طلب يقدمه لعميد الكلية وفق النموذج المعد لذلك في مدة أقصاها ثلاثة أسابيع من بداية الفصل الدراسي التالي لوقف القيد مباشرة حيث ان نظام الدراسة في الكلية نظام فصلي.

٨- إذا لم يتقدم الطالب بطلب إعادة قيده بعد انتهاء مدة وقف القيد يُعدّ غائباً بدون عذر مقبول .

٩- وقف القيد لا يعفي الطالب من أية رسوم أو غرامات مقررة عليه قبل وقف القيد ولكنه يحفظ له حقه في ما يستحقه من تقديرات نتائج الاختبارات. و لا تحتسب مدة وقف القيد ضمن الحد الأعلى لمدة الدراسة المسموح بها للحصول على الدرجة الجامعية الأولى.

١٠- يجوز لعميد الكلية قبول عذر الطالب عن أداء اختبار مقرر أو أكثر من مقررات العام الجامعي أو الفصل الدراسي إذا كان سبب الغياب عذراً قهرياً تؤكد وثائق رسمية أو معتمدة من طبيب الجامعة أو الكلية إذا كان العذر بسبب المرض، على أن تقدم الوثائق اللازمة إلى عمادة الكلية خلال مدة أقصاها أسبوع قبل أو بعد الاختبار.

• يترتب على قبول عذر الطالب من عماده الكلية من هذا النظام ما يأتي:-

١- يدون أمام اسمه(غائب بعذر)في الوثائق والسجلات كافة.

٢- يعفى الطالب بناءً على ذلك من غرامة الغياب.

٣- عند إعادة الطالب اختبار المقرر أو المقررات التي يعد فيها غائباً بعذر تحسب له النتيجة من الدرجة النهائية.

٤- إذا قُبِلَ عذر غياب الطالب بجميع مقررات الفصل الدراسي أو العام الجامعي فإن ذلك يعد ضمن الحد الأعلى لمدة وقف القيد المنصوص عليها في الفقرة(5)من المادة(٢٨) من هذا النظام.

## الانسحاب:

- يحق للطالب أن ينسحب من الدراسة في الجامعة وفق الضوابط التالية:
  ١. أن يتقدم الطالب شخصياً أو من يوكله رسمياً بطلب الانسحاب لعميد الكلية.
  ٢. أن يسدد الطالب ما عليه من التزامات مالية و عينية للجامعة، و أن يخلي طرفه من الجهات ذات العلاقة في الجامعة، وفق النموذج المعد لذلك.
- لا يحق للطالب المنسحب مطالبة الجامعة بإعادة ما دفعه إليها من مبالغ مالية مالم يكن مستجداً في إحدى المستويات الدراسية شهراً من بداية العام الجامعي.
- تسلم للطالب المنسحب وثائقه الخاصة به التي قدمها عند التحاقه بالكلية أو المركز.
- يحق للطالب المنسحب الحصول على وثيقة بالمواد التي درسها بالجامعة على أن يوضح فيها أنه منسحب من الجامعة و تاريخ الانسحاب.

## الاختبار النهائي:

- يحق لمجلس الكلية تشكيل لجنة خاصة تقوم بتسيير أعمال الاختبار النهائي ورصد الدرجات.
- يضع مدرس المقرر أسئلة الاختبار، ويجوز عند الاقتضاء وبناء على اقتراح رئيس القسم أن يضعها من يختاره مجلس الكلية.
- يصح مدرس المقرر أوراق الاختبار النهائي لمقرره، ويجوز لرئيس القسم عند الحاجة أن يشرك معه متخصصاً أو أكثر في التصحيح، ويجب أن يتم التصحيح خلال المدة المحددة بالتقويم الجامعي.
- يرصد من يقوم بتصحيح الاختبار النهائي الدرجات التي يحصل عليها الطلاب في كشوف رصد الدرجات المعدة لذلك ويوقع عليها، ثم يصادق عليها رئيس القسم.

- على جميع أساتذة المقررات أن يعلنوا نتائج أعمال الفصل ودرجات الجزء العملي وأسماء المحرومين قبل بداية الاختبارات النهائية بأسبوعين على الأقل معتمدة من رئيس القسم.
- لا يجوز أن يدخل مكان الاختبار أي طالب بعد مرور نصف ساعة على الأكثر من بدء الموعد المحدد للاختبار، كما لا يسمح للطالب بمغادرة مكان الاختبار إلا بعد مضي نصف زمن الاختبار على الأقل .
- يلتزم الطالب الباقي للإعادة بسبب رسوبه أو غيابه بدون عذر أو لحرمانه من دخول الاختبارات بأداء الغرامات المقررة بالجامعة.
- لا يجوز لأستاذ المقرر تعديل أي من بيانات النتائج بعد تسليمها مالم يكن هناك خطأ مادي واضح تم الاطلاع عليه من قبل عميد الكلية وفق المادة (٥٠) من هذا النظام.
- يحق للطالب التظلم من نتيجة أي مقرر بعد دفع مبلغ مالي كتأمين عن أحقيته في التظلم طبقاً للنظام المالي بالجامعة و ذلك خلال الأسبوعين من تاريخ إعلان النتيجة بعدها يسقط حقه في التظلم فان ثبت أحقيته في التظلم يعاد مبلغ التأمين.
- تتم عملية التصحيح للاختبارات النهائية في جميع الكليات باستخدام الأرقام السرية.
- يقتصر الحق في التظلم من نتيجة الاختبار على الكشف عن كراسات إجابة الطالب و مراجعة رصد الدرجات أو جمعها فقط، و إذا أتضح أن إجابة أي من الأسئلة لم تصحح أو لم توضع لها درجات في هذه الحالة يستدعي الكونترول المختص مصحح المقرر خطياً عن طريق عمادة الكلية لعرض الحالة عليه وتصويب الخطأ إن وجد، وتثبت جميع هذه الحالات في محاضر رسمية معتمدة من العميد و توزع نسخ منها مع المحاضر للجهات ذات العلاقة بالجامعة وتعلن نتيجة التظلم للطلاب خلال مدة أقصاها شهر من تاريخ إعلان النتيجة.
- لا يجوز الشطب أو الحذف أو الإضافة أو التعديل أو التغيير أو استخدام المواد المزيلة في أصول كشوف رصد الدرجات بعد إقرارها.

- مادة (٥٢): تحفظ كراسات إجابات الطلاب بالكلية مدة عامين جامعيين على الأقل، ويحق للكلية بعد ذلك التخلص منها بموجب محاضر اتلاف رسمية.
- يعقد اختبار الدور الثاني لطلاب المستوى النهائي فقط ممن تبقى على تخرجه مما لا يزيد على ثلاثة مقررات وذلك في الموعد الزمني المحدد بالتقويم الجامعي مع مراعاة القواعد الخاصة بكليات العلوم الطبية و برامج التعليم الموجه (عن بعد).
- يحدد مجلس الكلية-بناء على توصية مجلس القسم المختص مدة الاختبار التحريري النهائي، على ألا تقل عن ساعة، و لا تزيد عن ثلاث ساعات.
- تعاد نتيجة الاختبار لأستاذ المقرر إذا أدى الاختبار الى نتيجة غير منطقية(تشوه التوزيع الاعتدالي للدرجات)وفي هذه الحالة يعيد أستاذ المقرر النظر في نتيجة الاختبار أو يقدم تفسيراً مقبولاً لها يقره مجلس القسم ويعتمده مجلس الكلية.
- بغرض تحسين الاختبارات و تطوير أساليب التقويم يكلف رئيس الجامعة أو نائبة لشؤون الطلاب لجاناً علمية متخصصة تقوم باختيار عينات عشوائية من الاختبارات النهائية تمثل التخصصات المختلفة في الكليات والأقسام، وتقوم بتحليلها و تقويمها في ضوء معايير علمية، وتقدم بشأنها المقترحات المناسبة.



## ❖ التقديرات:

■ تحسب التقديرات للمقررات، وكذا التقديرات السنوية على النحو الآتي:

ممتاز	من ٩٠%-١٠٠%	و يرمز لها (م)
جيد جدا	من ٨٠% إلى أقل من ٩٠%	و يرمز لها (ج-ج-)
جيد	من ٨٠% إلى أقل من ٧٠%	و يرمز لها (ج-")
مقبول	من ٦٩% إلى أقل من ٦٥%	و يرمز لها (ل)
ضعيف	أقل من ٦٥%	و يرمز لها (ض)
غائب	صفر	و يرمز لها (غ)
غائب بعذر	غائب بعذر	و يرمز لها (غ ب)
محروم	محروم	و يرمز لها (مح)

■ لتحسين وضع الطالب يمنح:

- (٢%) من الدرجة النهائية للمقرر إذا احتاجها للنجاح في المقرر.
  - (١%) من الدرجة النهائية للمقرر إذا احتاجه التحسين التقدير في ذلك المقرر.
  - (٥%) من الدرجة النهائية لمقرر واحد في كليات العلوم الطبية إذا كان هذا المقرر الوحيد لاستكمال تخرجه و لا تحسب الدرجة المضافة ضمن مجموع الدرجات التراكمية لتخرج الطالب.
- تحدد الدرجة النهائية لكل مقرر بحسب الساعات المعتمدة والمخصصة له بواقع خمسين درجة لكل ساعة نظرية معتمدة، وكل ساعتين عمليتين تساوي ساعة نظرية واحدة معتمدة.
- تقرب كسور الدرجات الحاصل عليها الطالب في أي مقرر لأقرب رقم صحيح لصالح الطالب.
- إذا نجح الطالب في مقرر ما بعد اختباره للمرة الثانية أو أكثر فترصد لها لدرجة الصغرى للمقرر (٦٥%) في كلية الطب المخبري ويكون تقديره مقبولاً، أما الطالب الغائب بعذر مقبول أو الموقف قيده فترصد له الدرجات التي حصل عليها كاملة.
- أ- تحسب درجات أعمال السنة أو الفصل الدراسي للمقرر بواقع (٣٠%) على الأقل من النهاية العظمى لدرجة المقرر.
- ب- تحسب درجات الاختبار النهائي للمقرر بواقع (٧٠%) من النهاية العظمى لدرجة المقرر.
- ج- تجمع درجات أعمال السنة أو الفصل الدراسي مع درجة الاختبار النهائي لتحسب للطالب الدرجة الكلية التي يستحقها في ذلك المقرر.
- د- في حالة المقررات التي لها جوانب تطبيقية أو عملية تجمع درجة الاختبارات التحريرية مع درجة أعمال الفصل بالإضافة إلى درجات الجزء العملي، و تحدد في ضوء ذلك المجموع الدرجة النهائية للطالب في كل مقرر على النحو الآتي:-

- يعد الطالب ناجحًا في المقرر إذا كان المجموع الكلي للدرجتين لا يقل عن (٦٥%) من النهاية العظمى لدرجات المقرر، وفي كل الأحوال يشترط ألا تقل أي من الدرجتين عن (٣٥%) من الدرجة الكلية لكل جزئي.
  - إذا رسب الطالب في أحد جزئي المقرر الجزء العملي أو الجزء النظري يُعد راسبًا في المقرر كامل، وعليه إعادة الجزء العملي و الجزء النظري إذا كان الطالب باقياً للإعادة في المستوى الدراسي نفسه والآخر.
- يمنح الطالب عند تخرجه مرتبة الشرف وفق القواعد الآتية: -

١- إذا حصل على تقدير جيد جداً على الأقل في جميع المستويات الدراسية، وألا يكون قد حصل على تقدير مقبول في أي من مقررات التخصص بدءاً من المستوى الأول وحتى المستوى النهائي.

٢- ألا يكون قد رسب أو حُرِم أو غاب بدون عذر مقبول في أي مقرر دراسي خلال مدة دراسته بالكلية.

٣- أن يكون قد أكمل متطلبات التخرج خلال الحد الأدنى لسنوات الدراسة المحددة في تخصصه ما لم يكن قد أوقف قيده أو غاب بعذر مقبول وفقاً لما ورد في هذا النظام.

٤- ألا يكون قد صدرت ضده أية عقوبة تأديبية.

- تحدد النظم الداخلية للكلية قواعد التقويم الخاص بالمقررات البحثية أو الوسائل التعليمية أو التطبيقية أو التدريبية أو المشروعات المعملية بما لا يتعارض مع هذا النظام.

## ❖ الحقوق والضوابط التأديبية للطلاب:

- جميع الطلاب المسجلين في الكلية بمختلف مستوياتهم الدراسية يخضعون للقواعد والضوابط التأديبية المبينة في هذا النظام.
- يعد حصول الطلاب على العلم و المعرفة أول و أهم حق من حقوقهم ويرافق ذلك مجموعة من الحقوق تميز شخصية الطالب في الكلية عن غيره، ومن هذه الحقوق على سبيل المثال لا الحصر – ما يأتي:-
  - ١- إبداء الرأي و المشاركة الفعالة في ما تقوم به الكلية من برامج علمية وخطط دراسية و تقييم الأداء وفق المعايير العلمية و الأكاديمية و الإدارية.
  - ٢- الحصول على البطاقة الجامعية باعتبارها الوثيقة التي تثبت هوية الطالب داخل الكلية .
  - ٣- التكريم إذا كان الطالب ضمن من تنطبق عليه شروط التكريم، ومن ذلك ظهور اسمه في لوحة الشرف بالكلية وفق ما جاء بهذه النظام.
  - ٤- الاشتراك في الجمعيات العلمية و المساهمة في تكوينها و العمل ضمن أنشطتها وفق اللوائح المنظمة لذلك.
  - ٥- استخدام المكتبات بما تحتويه من مراجع للاطلاع أو الإعارة وفق النظم المحددة.
  - ٦- استخدام المعامل الخاصة بالكلية لإثبات تجاربه و إبداعاته و لتطوير مداركه العلمية وفق النظم الخاصة بها.
  - ٧- المشاركة في إقامة الأنشطة المختلفة التي تتبناها و ترعاها الكلية كالأنشطة الرياضية أو الثقافية أو الاجتماعية.
  - ٨- الرعاية الصحية الأولية و الرعاية الاجتماعية داخل الكلية لمساعدته في حل مشكلاته التي تعيقه عن التحصيل العلمي عن طريق المرشدين و الباحثين الاجتماعيين بالكلية وله الحق لأجل ذلك في الحصول على المساعدة المادية وفق اللوائح المنظمة لها.

٩-التظلم أو التماس إعادة النظر في القرارات الصادرة ضده بناء على ما جاء في هذه النظام.

١٠-الحصول على الوثائق التي تمنحها الكلية بما في ذلك منحه الدرجة العلمية بعد استكمال متطلبات التخرج من الكلية.

١١-استفسار مدرسيه داخل الكلية ومناقشتهم المناقشة العلمية اللائقة وطلب المزيد من توضيح مالم يدركه من العلوم والمعارف و لا رقابة عليها وعقوبة في ذلك مالم يخل بالقوانين واللوائح النافذة و الآداب العامة.

١٢-للطالب الحقوق الواردة في هذه النظام بما في ذلك حقوقه وقف القيد وإعادته والانسحاب من الكلية و التظلم من نتائج الاختبارات...الخ.

١٣-الحصول على سند قبض رسمي لكل ما يدفعه لخزينة الكلية، كما له الحق في استرداد كل ما دفعة كتأمين لدى المختصين بالكلية وفق اللوائح المنظمة لذلك.

١٤-المطالبة بحقوقه داخل الكلية متمسكا بالنصوص واللوائح النافذة في الكلية و جميع الطلبة متساوون في الحقوق والواجبات.

١٥-الحفاظ على محتويات ملفه داخل الكلية بمكان آمن وبشكل منظم وبأيدي أمينة وعدم تسليم أي من محتوياته(الملف)إلا للطالب أو من يوكله رسمياً، وكذا عدم نشر أي من هذه المحتويات مالم يكن هذا النشر ناتجاً عن قرار عقوبة ضد الطالب كما انه من حق الطلبة على الكلية المحافظة على صورهم الشخصية داخل ملفاتهم وعدم إظهارها أو استخدامها إلا لما خصصه له و بالذات صور الطالبات باعتبار أن هذه الصور من المحتويات الإلزامية في ملف القبول بالكلية، فلا بد من ضمان حفظها ونزاهة التعامل بها.

١٦-أية حقوق لم ترد في هذه النظام يتم تضمينها بالتعليمات الصادرة من قبل الكلية.

مادة(٧٢) يعد مخالفة كل إخلال بقوانين ولوائح وقرارات و قيم الكلية(مادة٧٢من اللائحة الموحدة)، و على الأخص:

- ١- تعطيل الدراسة أو التحريض عليه أو الامتناع المدير عن حضور الدروس والمحاضرات و الأنشطة الطلابية الأخرى التي يلزم الطالب بالمواظبة عليها وبما لا يخالف الدستور والقوانين النافذة.
- ٢- كل فعل يتنافى مع الأخلاق و الآداب العامة داخل الكلية.
- ٣- كل إخلال بنظام الاختبارات أو ما يمنع الهدوء اللازم لها.
- ٤- كل غش في الاختبارات أو الشروع فيه أو محاولة القيام بذلك يعد مخالفة.
- ٥- التخريب المعتمد لممتلكات و منشآت الكلية.
- ٦- إثارة الشغب أو محاولة الاعتداء على أي فرد داخل الكلية.
- ٧- توزيع المنشورات و الملصقات و المجلات الجدارية أو النشرات بأية صورة في الكلية بغير الأماكن المخصصة لها و بما يتعارض مع الدستور و القوانين النافذة.
- ٨- جمع التوقعات التي من شأنها الإساءة للكلية و لأعضاء هيئة التدريس فيها.
- ٩- التنظيم أو الدعوة إلى أقامه حفلات أو محاضرات أو ندوات عامة في أي من قاعات الكلية من دون إذن مسبق من عميد الكلية أو من نيابة رئاسة الجامعة لشئون الطلاب.
- ١٠- اقتحام أي من مكاتب الكلية أو الاجتماعات الرسمية للكلية التي لا يحق له حضورها.
- ١١- السعي لتكوين اتحادات أو هيئات أو جمعيات خارج إطار القوانين و اللوائح المنظمة لذلك.
- ١٢- أية إهانة أو إساءة من طالب لأي من أعضاء هيئة التدريس أو مساعديهم أو لأي من العاملين في الكلية.
- ١٣- التهديد المباشر بالاعتداء على أي من أعضاء هيئة التدريس أو مساعديهم أو لأي من العاملين في الكلية.
- ١٤- اعتداء الطالب جسديا على أي من أعضاء هيئة التدريس أو مساعديهم أو لأي من العاملين في الكلية.

- ١٥- أية إهانة أو إساءة أو اعتداء على طالب آخر في الكلية.  
١٦- التزوير في وثائق الكلية أو استعمال الوثائق أو الأوراق المزورة في أي من الأعمال.  
١٧- انتحال الشخصية أثناء الاختبارات أو في أعمال الكلية التي تستوجب إثبات الشخصية.

- ١٨- حمل أو حيازة السلاح أو إخفائه(أيا كان نوعه) داخل الكلية.  
١٩- مخالفة النظم و القواعد المنظمة للنشاط الطلابي داخل الكلية

### ❖ العقوبات التأديبية هي:

- أ- التنبيه شفاهاً أو كتابة.  
ب- الإنذار الكتابي.  
ج- الحرمان من بعض الخدمات أو الامتيازات الطلابية.  
د- الحرمان من محاضرات أحد المقررات، أو عدد من المحاضرات على نحو لا يؤثر على وضع الطالب في الاختبار.  
هـ- إلغاء اختبار الطالب في أي مقرر.  
و- الحرمان من الاختبار في مقرر أو أكثر.  
ز- الحرمان من نتيجة اختبارات فصل دراسي أو أكثر، ويكون بقرار من مجلس شؤون الطلاب بناءً على توصية من مجلس الكلية.  
ح- الحرمان من الدراسة أو الاختبار لفصل دراسي أو أكثر، ويكون بقرار مجلس شؤون الطلاب بناءً على توصية من مجلس الكلية.  
ط- الفصل النهائي من الكلية، ويكون بقرار من عميد الكلية بعد موافقة مجلس الكلية.  
• يجوز الأمر بإعلان القرار الصادر بالفصل النهائي داخل الكلية و إبلاغ الطالب بذلك وتحفظ القرارات الصادرة بالعقوبات التأديبية في ملف الطالب.



## النشاط الطلابي:



- تكفل الكلية لطلابها حق ممارسة أنشطتهم الطلابية وتكوين كياناتهم النقابية ممثلة باتحاد الطلاب وفق القانون الخاص بذلك، وكذا تكوين الجمعيات العلمية كما تدعم الكلية هذه الأطر الطلابية مادياً ومعنوياً و ترصد الكلية لذلك مبالغ دعم مالية ضمن ميزانية الأنشطة الطلابية تحدد في اللوائح المالية بالكلية.
- تنشأ في الكلية جمعيات طلابية تسمى الجمعيات العلمية الطلابية يُبين نظام الجمعيات أهداف (مهام) هذه الجمعيات وتكوينه أو إجراءات انتخابها وسبل قيامها بتحقيق أهدافها.
- تشجع الكلية تنظيم أطر أو لجان نشاط طلابي يكون قاسمها المشترك هوايات الطلاب واهتماماتهم وميولهم الثقافية والفنية والأدبية والبيئية والاجتماعية وعلى أن يحدد نظام النشاط الطلابي بالكلية ما يتعلق بهذه الأطر الطلابية من حيث أهدافها وتكوينها وإجراءات انتخابها وسبل قيامها بتحقيق أهدافها.
- يختار مجلس الكلية رانداً للشباب من بين أعضاء هيئة التدريس في الكلية تكون مهمته التنسيق للأنشطة بين الجمعيات العلمية وأطر النشاط الطلابي ومع رواد الجمعيات في الكلية.
- تساهم الكلية في نفقات الجمعيات العلمية وأطر الأنشطة الطلابية وفق ما تنص عليه النظم الخاصة بذلك.
- يصدر عميد الكلية النظام الخاص بالجمعيات العلمية وأطر النشاط الطلابي بما فيها اللوائح التنظيمية الخاصة بالانتخابات و بما لا يخالف القوانين النافذة وأحكام هذا النظام.
- يحق للكلية و بقرار من عميدها إنشاء صندوق أو أكثر لدعم الطالب أو للتكافل الاجتماعي الطلابي أو لدعم الطلاب المتفوقين والمبدعين ويتضمن القرار القواعد المنظمة لكل ما يتعلق بالصندوق.
- ينشأ في الكلية اتحاد طلابي طوعي يمارس نشاطاته وفقاً لنظامه الأساسي و لوائحه الداخلية و بما لا يتعارض مع القوانين واللوائح النافذة.
- تنشأ في الكلية عشائر الجوّالة بشكل طوعي تمارس نشاطاتها وفقاً لنظامها و لوائحها الداخلية و بما لا يتعارض مع القوانين واللوائح النافذة.
- تعمل شؤون الطلاب بالكلية على التنسيق بين النشاطات الطلابية التي ترعاها الكلية.

## ❖ لائحة الإرشاد الأكاديمي لطلبة كلية الطب المخبري

### مقدمة :

تعتبر معرفة الطالب الجامعي بالنظم واللوائح المنظمة للعملية التعليمية داخل الكلية هي أحد الوسائل التي تساعده على اجتياز سنواته الدراسية دون حدوث مشاكل أو عقبات . ومن هنا يبرز دور الإرشاد الأكاديمي في تفعيل العلاقة بين الطالب وأعضاء هيئة التدريس بالكلية من خلال نظام يقوم بتعريف الطالب بالكلية وانظمتها الدراسية والطلابية وما تتيحه من مجالات وفرص دراسية لمساعدته الطلاب على اختيار التخصصات التي تتناسب مع قدراتهم وامكانياتهم وتوافق ميولهم ورغبتهم وكذلك معاونتهم على السير في الدراسة على افضل وجه ممكن والتغلب على ما يعترضهم من عقبات ، مستفيدين الى اقصى درجة من الخدمات والامكانيات التي تقدمها الكلية والجامعة وقد كانت كلية الطب المخبري من اوائل الكليات التي انتبعت مبكراً الى أهمية دور الإرشاد الأكاديمي في تطوير العملية التعليمية داخل الكلية، حيث سعت الى تشكيل لجنة الإرشاد الأكاديمي في بداية العام الدراسي برئاسة نائب العميد لشؤون الطلاب الذي يباشر مع عمادة الكلية تنفيذ ومتابعة برامج الإرشاد الأكاديمي والتي تتم وفق خطة مبنية على أسس علمية

### تعريف الإرشاد الأكاديمي :

الإرشاد الأكاديمي خدمة إشرافية تهدف الى تعريف الطالب بأهداف الكلية ورسالتها، واقسامها العملية، ومجالات عمل الخريجين من الكلية، ووجه الرعاية والخدمات التي توفرها الكلية لطلابها، كما يتم تبصيرهم وتوجيههم لاختيار التخصصات المناسبة التي تلائم قدراتهم وامكانياتهم .

## أهمية الإرشاد الأكاديمي :

يهدف الإرشاد الأكاديمي الى الارتقاء بمستوى الطالب عن طريق :

- ١- مساعدة الطالب في الاعداد و التخطيط لمستقبله العلمي.
- ٢- توجيه الطالب بالإرشادات التي تؤدي الى استمراره في التفوق.
- ٣- مساعدة الطالب في اختيار المقررات الدراسية الاختيارية وكذلك تمهد له الطريق الى التخصص.
- ٤- معاونة الطالب على تجاوز عسرته وتحقيق النجاح المنشود.
- ٥- سعة الصدر لدى المرشد الأكاديمي لحل مشاكل الطالب بكافة انواعها.

وهذا ويتم تنفيذه هذه الاهداف بالتعاون بين لجنة الارشاد الأكاديمي بالكلية والسيد الاستاذ الدكتور وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب والاقسام العملية المختلفة حيث تضع لجنة حيث تضع لجنة الارشاد الأكاديمي حطة تنفيذية للإرشاد الأكاديمي تباشر تنفيذها، كم تجري تقييمها لخطتها وتوافي به السيد الأستاذ الدكتور/ عميد الكلية الذي يستخلص من التقارير الواردة للجنة من الأقسام تقريراً تقويمياً للعمل الإرشادي على مستوى الكلية.

## لجنة الإرشاد الأكاديمي:

- i. تشكل في بداية العام الدراسي لجنة الإرشاد الأكاديمي برئاسة نائب العميد لشؤون الطلاب ومهام هذه اللجنة كالتالي:
- ii. نشر ثقافة الإرشاد الأكاديمي و أهميته .
- iii. الاشراف على تطبيق إجراءات وتعليمات الإرشاد الأكاديمي ومتابعة ذلك .
- iv. توزيع الطلاب على المرشدين الأكاديميين بالكلية و اعلان ذلك في جداول للطلبة .
- v. تعريف الطلاب بمرشديهم واهمية و بأهمية عملية الارشاد .
- vi. حث الطلاب على مراجعه المرشد الأكاديمي خلال الساعات المكتبية المعلنه .

## مهام المرشد الأكاديمي (عضو هيئة التدريس) :

يقوم عضو هيئة التدريس بالعديد من المهام منها :

- ١- اعداد ملف خاص لكل طالب من الطلاب الذين اوكلت اليه مهمة الاشراف عليهم ويحتوي الملف على استمارة بيانات الطالب – قائمة المقررات الدراسية .
  - ٢- توجيه الطالب الى من يستطيع الرد على استفساراته .
  - ٣- على المرشد الاكاديمي تحديد المقررات الاختيارية مع الطالب بناء على امكانياته وتوجهاته .
  - ٤- على المرشد الاكاديمي التأكد من ان جميع الطلاب يعرفون المكان والزمان الذي تبدأ فيه المحاضرات .
  - ٥- يكون المرشد الاكاديمي هو حلقة الوصل بين الطلاب وإدارة الكلية لحل أي مشاكل قد يتعرض لها الطالب .
  - ٦- عند حدوث أي مشكلة بين الطالب وأحد اعضاء هيئة التدريس او الهيئة المعاونة يقوم المرشد الاكاديمي بالتدخل لمحاولة حل هذه المشكلة .
  - ٧- يقوم المرشد الاكاديمي بتعريف الطلاب بالبنود التي تهمهم من اللائحة الدراسية مثل عدد ساعات المقرر- درجات اعمال السنة والعملية .. الخ .
  - ٨- على المرشد الاكاديمي ان يعرف الطالب على متطلبات التخرج وكيفيه استيفائها مثل التدريب الصيفي –الرخصة الدولية لقيادة الحاسب .
- حالات تستدعي تدخل المرشد الاكاديمي :
- ١- انخفاض مفاجئ في الاداء الدراسي دون اسباب مبرره .
  - ٢- طلب غير مبرر للتأجيل او الانسحاب من الكلية .
  - ٣- شكاوي من قبل اعضاء هيئة التدريس حول سلوكيات سلبية مستمرة يظهرها الطالب .
  - ٤- ضعف قدرة الطالب على التعبير عن مشكلة او وصفها بشكل واضح .
  - ٥- مظاهر بارزة لحالات عميقة من الارباك والاحباط او اللامبالاة او اليأس .

## العلاقة بين المرشد الاكاديمي والطالب :

### المرشد الاكاديمي :

- ١- هو احد السادة اعضاء هيئة التدريس في الكلية ويقوم بهذا الجهد من اجل مستقبل الطلاب .
- ٢- وهناك بعض الالتزامات يجب على الطالب الجامعي التقيد بها مع المرشد الاكاديمي ، علماً بأن المرشد الاكاديمي يعمل لصالح الطالب وهو في منزلة الاب او الخ الاكبر للطالب والتي منها :
  - ٣- الحرص على تحديد مواعيد المقابلات مع المرشد الاكاديمي الخاص بك والالتزام بحضورها جميعاً ، وعدم التغيب عنها الا لظروف طارئة .
  - ٤- المشاركة مع المرشد الاكاديمي ومناقشته في كل ما يهم مستقبلك الاكاديمي .
  - ٥- الحرص على الانتفاع بالخدمات العامة التي توفرها الكلية والجامعة ، والتي يوجهك اليها المرشد الاكاديمي .
  - ٦- الحرص على الاستماع بنصائح المرشد الاكاديمي .
  - ٧- التوجه الى المرشد الاكاديمي عند حدوث أي مشكلة طارئة .
  - ٨- وجود وسيلة اتصال مباشر بين المرشد الاكاديمي والطالب مثل وسائل التواصل الاجتماعي او البريد الالكتروني .
  - ٩- عدم تخطي المرشد الاكاديمي عند حدوث أي مشكله بالتوجه المباشر الى عمادة الكلية .



